

١ - تقدّر الاجراءات التي اتخذها الأمين العام فيما يتعلق بتشكيل البعثة المشتركة بين الوكالات وإيفادها إلى جيبوتي لتقدير احتياجات اللاجئين :

٢ - تحيط علماً مع التقدير بال报告 السفوي الذي قدمه مفوض الأمم المتحدة السامي لشئون اللاجئين وتقدير احتياجات اللاجئين في جيبوتي الوارد في التقرير الذي أعدته البعثة :

٣ - تؤيد تقرير البعثة الموفدة إلى جيبوتي والتوصيات الواردة فيه :

٤ - تدعو المفوض السامي إلى مواصلة تقديم مساعداته الإنسانية إلى اللاجئين في جيبوتي :

٥ - ترجو من المفوض السامي أن يواصل العمل على ضمان تنظيم برامج لتوفير المساعدة الكافية لللاجئين، وأن يبقى حالة اللاجئين في جيبوتي قيد الاستعراض المستمر وأن يبقى على اتصال وثيق مع الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية وغير الحكومية المعنية بتعزيز المساعدات الضرورية لحكومة جيبوتي من أجل مواجهة حالة اللاجئين مواجهة فعالة :

٦ - ترجو من الأمين العام أن يواكب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الأولى لعام ١٩٨١ والجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين بتقرير عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٩٦

١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

١٨٢/٣٥ - تقديم المساعدة إلى الأشخاص المشردين في إثيوبيا إن الجمعية العامة.

إذ تشير إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٩/١٩٧٨ المؤرخ في ١ آب/أغسطس ١٩٧٨، الذي طلب فيه المجلس من مفوض الأمم المتحدة السامي لشئون اللاجئين أن يقوم، بالتعاون مع مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومع برنامج الأغذية العالمي، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنظمة الصحة العالمية وغيرها من الوكالات المتخصصة وكذلك المنظمات غير الحكومية والمنظمات الطوعية، بتقديم أقصى قدر ممكن من المساعدة إلى حكومات بلدان القرن الإفريقي،

وإذ تشير أيضاً إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٤/١٩٨٠ المؤرخ في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٨٠ الذي يرجو فيه المجلس من الأمين العام أن يقوم، بالتشاور مع المفوض السامي، بتوجيه نداء إلى المجتمع الدولي لاتخاذ السبل والوسائل للتعقب

لتوجيه انتباه المجتمع الدولي إلى محنة ٤٧٣٠٠ لاجسي وإلى خطر حالتهم وما يكتنفها من تعقيد :

٨ - ترجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الأولى لعام ١٩٨١ وإلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين.

الجلسة العامة ٩٦

١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

١٨٢/٣٥ - تقديم المساعدة الإنسانية إلى اللاجئين في جيبوتي

إن الجمعية العامة.

وقد استمعت إلى بيان مفوض الأمم المتحدة السامي لشئون اللاجئين (١٠٠)،

وإذ تحيط علماً مع الارتياح بتقرير الأمين العام (١٠٤)، الذي يتضمن مرفقه التقرير المتعلق بتقييم احتياجات اللاجئين في جيبوتي كما أعدته بعثة الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات والموفدة التي زارت جيبوتي في الفترة من ٥ إلى ١١ حزيران/يونيه ١٩٨٠،

وإذ تلاحظ مع الارتياح التقرير السفوي للمفوض السامي فيما يتعلق بتقديم المساعدة إلى اللاجئين في جيبوتي.

وإذ تشير إلى قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٤/١٩٨٠ المؤرخ في ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٨٠ و ١١/١٩٨٠ المؤرخ في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٠ المتعلقات بتقديم المساعدة إلى اللاجئين في جيبوتي،

وإذ تدرك عواقب العبء الاجتماعي والاقتصادي الواقع على عاتق حكومة جيبوتي وشعبها وتأجم عن تدفق اللاجئين عليها، وما يترتب على ذلك من أثر على التنمية الوطنية والهيكل الأساسية لذلك البلد،

وإذ تلاحظ مع التقدير مشاعر الاهتمام والجهود المتواصلة من جانب مفوضية شئون اللاجئين وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة، ومنظمة الصحة العالمية، وبرنامج الأغذية العالمي، والمنظمات غير الحكومية التي ظلت تعمل في تعاون وثيق مع حكومة جيبوتي في برنامج الإغاثة والتأهيل لللاجئين في ذلك البلد :

**١٨٤/٣٥ - مساعدة الطلاب اللاجئين في الجنوب الإفريقي
إن الجمعية العامة،**

إذ تشير إلى قرارها ١٧٤/٣٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٩ الذي تضمن، في جملة أمور، أنها تلاحظ مع القلق استمرار تدفق الطلاب اللاجئين من جنوب إفريقيا وناميبيا إلى بوتسوانا وزامبيا وسوازيلند وليسوتو، وال الحاجة الملحة إلى توفير مراقب الرعاية والصحة والتعليم لهم،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(١٠٨)، الذي يتضمن مرفقه النتائج التي توصلت إليها بعثات الاستعراض التي أوفدتها إلى بوتسوانا وزامبيا وسوازيلند وليسوتو في أيار/مايو وحزيران/يونيه ١٩٨٠ لدراسة حالة برامج مساعدة الطلاب اللاجئين في الجنوب الإفريقي،

وإذ تدرك المسؤوليات والالتزامات المشتركة الواقعة على عاتق المجتمع الدولي لمساعدة بلدان اللجوء عن طريق تقديم المساعدات المالية والمادية التي تتمكنها من مواجهة تدفق هؤلاء الطلاب اللاجئين،

وافتنتاعاً منها بأن السياسات التمييزية والتداريب القمعية التي يجري تطبيقها في جنوب إفريقيا وناميبيا ستؤدي إلى خروجزيد من الطلاب اللاجئين من هذين البلدين،

وإذ تسلم بضرورة تعزيز قدرة بلدان اللجوء على مواجهة أي طارئٍ جديد قد يحدث نتيجة لتدفق مفاجئٍ من الطلاب اللاجئين من أبناء ناميبيا وجنوب إفريقيا،

وإذ يقللها ما لتطبيق الفصل العنصري، وخاصة سياسة الباتوستانات، من آثار ضارة بالمجتمعات المستقرة التي تعيش في جنوب إفريقيا في مناطق متاخمة لبوتسوانا وسوازيلند وليسوتو، وما يتربّ على ذلك من فرار أعداد كبيرة من الأسر، بما في ذلك أطفال في سن الالتحاق بالمدارس، إلى تلك البلدان الثلاثة،

وإدراكاً منها للمشاكل التي تواجه حكومات بوتسوانا وسوازيلند وليسوتو نتيجة لالتحاق أعداد كبيرة من الأطفال القادمين عبر الحدود من جنوب إفريقيا بدارسها، وحاجتها إلى تحديد أدق لعدد هؤلاء الأطفال ومدى المساعدة الالزنة لخفيف هذا العبء بالذات عن عاتق تلك الحكومات،

وإذ تسلم بضرورة تمكين الطلاب اللاجئين قبلًا من زمبابوي من مواصلة تعليمهم في البلدان المجاورة إلى أن يصبح في الامكان اتخاذ تدابير بديلة لتعليمهم في بلدتهم،

١ - **تؤيد التقييمات والتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام وتتمنى عليه وعلى مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون**

العاجلة للمساعدة الإنسانية للأشخاص المشردين والعائدين باختيارهم إلى أثيوبيا،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى الأشخاص المشردين في أثيوبيا^(١٠٥) الذي أعده عملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٨/١٩٨٠ المؤرخ في ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٨٠،

وقد استمعت إلى بيان مثل الأمين العام^(١٠٦)، الذي طلب فيه من المجتمع الدولي المساعدة في تنفيذ التوصيات والمقترنات الواردة في التقرير،

وقد استمعت إلى بيان مفوض أثيوبيا لشؤون الإغاثة وإعادة التأهيل^(١٠٧)، الذي أوجز فيه الحالة الخطيرة التي تواجه العديد من الأشخاص المشردين في أثيوبيا والصعاب التي تلاقتها حكومته في توفير الإغاثة وإعادة التأهيل لأولئك الأشخاص،

وإذ تحبّط علمًا بالنداء الذي وجهه الأمين العام في مذكرة الشفوية المؤرخة في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠،

١ - **تؤيد نداء الأمين العام الذي يحث في الحكومات والمنظمات الدولية على تقديم مساعدة عاجلة وسخية للأشخاص المشردين :**

٢ - **تؤيد أيضًا نداء المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى الدول الأعضاء والمنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية وجميع الوكالات الطوعية لمساعدة حكومة أثيوبيا في جهودها لتوفير الإغاثة وإعادة التأهيل للأشخاص المشردين :**

٣ - **تحبّط علمًا بتقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى الأشخاص المشردين في أثيوبيا وبالتصويتات الواردة به :**

٤ - **تشني على الأمين العام لإعداد هذا التقرير الشامل عن احتياجات الأشخاص المشردين في أثيوبيا :**

٥ - **ترجو من مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين مواصلة جهوده لبعثة المساعدة الإنسانية لاغاثة وإعادة تأهيل العائدين باختيارهم المشهود بعودتهم :**

٦ - **ترجو من الأمين العام تقديم تقرير إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨١ وإلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.**

الجلسة العامة ٩٦

١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

(١٠٥) A/35/360 و-3. Corr. 1-3.

(١٠٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والثلاثون، اللجنة الثالثة، المجلة ٥١، الفقرات ١٣ - ١٥.

(١٠٧) المرجع نفسه، المجلة ٥٣، الفقرات ٤٠ - ٤٦.